جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

قـــــرار وزيـــــر الماليـــــة
رقـــم ٢٨٤ لسنـــة ٢٠٠٨

وزير المالية :

- بعد الإطلاع على قانون الضريبة العامة على المبيعات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٥، ولائحته التنفيذية ،
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقـم ١٥٤ لسـنة ٢٠٠٦ بـدمج مصـلحتى الضرائب العامة والضرائب على المبيعات ،
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٧٩ لسنة ٢٠٠٥ بإنشـاء مركـز كبار الممولين ،
- وعلى قرارى وزير المالية رقمى ٣٢٤ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء لجان التظلمـات المنصوص عليها فى المادة (٢٦) مكرراً من اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠٠٥ ، و ٣٧٨ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء لجنـة للتوفيق فى المنازعات المتعلقة بضريبة المبيعات ، وإنشاء اللجنـة التاسـعة للتظلمات بمركز كبار الممولين ،
- وعلى قرارى وزير المالية رقمى ٢٨٧ لسنة ٢٠٠٧ و ١٧٥ لسـنة ٢٠٠٨ بتعيين المفوضين الدائمين للجان التظلمات بمصلحة الضرائب على المبيعات،
- وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب المصرية .

قرر
(المادة الأولى)

يُعين كل من السادة الآتية أسـماؤهم بعـد كمفوضـين دائمـين للجـان التظلمات بمصلحة الضرائب المصرية (الضرائب علـى المبيعـات) بـوزارة المالية ، لمدة عام اعتبارا من ٢٠٠٨/٥/٨ ، وذلك على النحو التالى :-

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
الوزير

١- محمد بديع محمود .. ويختص بمنازعات اللجنة الأولى
٢- سمير أنور عليوه .. ويختص بمنازعات اللجنة الثانية
٣- محمود جابر محمد جمعة .. ويختص بمنازعات اللجنة الثالثة
٤- عادل إبراهيم عبدالسميع .. ويختص بمنازعات اللجنة الرابعة
٥- عهدى عطية محمد الدالى .. ويختص بمنازعات اللجنة الخامسة
٦- محمد عبدالرحيم محمود .. ويختص بمنازعات اللجنة السادسة
٧- إسماعيل عبدالله على السنوسى .. ويختص بمنازعات اللجنة السابعة

(المادة الثانية)

يعين السيد / طلعت طاهر حسن الوتار مفوضاً دائماً للجنة التاسعة للتظلمات بمركز كبار الممولين بوزارة المالية ، لمدة عام اعتبارا من ٢٠٠٨/٥/٢٩ .

(المادة الثالثة)

تنشأ بمأمورية متوسطى الممولين ومقرها الحى العاشر ، مدينة نصر- القاهرة ، لجنة للتوفيق فى المنازعات المتعلقة بضريبة المبيعات حول قيمة السلعة أو الخدمة أو نوعها أو كميتها أو مقدار الضريبة المستحقة عليها أو مدى خضوعها .

(المادة الرابعة)

يضاف لاختصاص اللجنة الأولى تظلمات والكائن مقرها شارع سنان ، الزيتون - القاهرة ، نظر المنازعات الخاصة بمأمورية متوسطى الممولين والكائنة فى الحى العاشر ، مدينة نصر - القاهرة .

(المادة الخامسة)

تسند أعمال اللجنة العاشرة تظلمات والمختصة بنظر منازعات مأمورية المقاولات والكائنة فى عمارات الأوقاف ، الأميرية - القاهرة ، إلى اللجنة الأولى تظلمات .

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
الوزير

(المادة السادسة)

فى حالة غياب أى من مفوضى الوزير فى لجان التظلمات ، فإنه يحل كل منهما محل الأخر ، وذلك على النحو الاتى :-

- يحل مفوض اللجنة الأولى محل مفوض اللجنة الثانية والعكس .
- يحل مفوض لجنة كبار الممولين (اللجنة التاسعة) محل مفوض اللجنة الثالثة والعكس .
- يحل مفوض اللجنة الرابعة محل مفوض اللجنة السادسة والعكس .
- يحل مفوض اللجنة السابعة محل مفوض اللجنة الثامنة والعكس .

(المادة السابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى رئيس مصلحة الضرائب المصرية تنفيذه .

وزير المالية

صدر فى: ٤ / ٥ /٢٠٠٨

د. يوسف بطرس غالى